mroftalp htehaB ni knil muideM

تفسير ابن كثير | شرح الشيخ عبدالرحمن العجلان | 02- سورة النساء | من الأية 92 إلى 03

عبدالرحمن العجلان

والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. وبعد. سم بالله بسم الله الرحمن الرحيم يا ايها الذين امنوا لا تأكلوا اموالكم بينكم بالباطل الا انت تكون تجارة عن تراض منكم - 00:00:00

ولا تقتلوا انفسكم ان الله كان بكم رحيما كان ذلك على الله يسيرا هاتان الايتان الكريمتان من سورة النساء جاءتا بعد قوله جل وعلا يريد الله ان يخفف عنكم وخلق الانسان ضعيفا - 00:00:31

يا ايها الذين امنوا لا تأكلوا اموالكم بينكم بالباطل الا آآ ان تكون تجارة الايتين يخاطب الله جل وعلا عباده المؤمنين بهذا الخطاب مناديا لهم بصفة الايمان يا ايها الذين امنوا يقول عبد الله بن مسعود رضي الله عنه - 00:01:09

اذا سمعت الله يقول يا ايها الذين امنوا فارعها سمعك فانه اما خير تؤمرون او شر تنهى عنه يا ايها الذين امنوا لا تأكلوا اموالكم بينكم بالباطل هذا شروع في النهي - 00:01:44

عن التعرض للاموال بغير حق وكذا التعرظ للانفس بعد ان بين جل وعلا المحرمات في الاوضاع يعني بالفروج وما يتعلق بالشهوة لا تأكلوا اموالكم بينكم بالباطل لا يأكل بعضكم مال بعض - 00:02:18

بغير حق وذلك ان المؤمنين كالجسد الواحد وكالنفس الواحدة فيجب على المرء ان يحافظ على ما لاخيه كما يحافظ على مال نفسه وكذلك نهي للمرء ان يتلف ما له الذي بيده - 00:02:56

اتلافا بغير حق فلا يحل له ان يبذله في المحرم لانه جعله الله قوام تقوم به مصالح العباد الدينية والدنيوية فلا يجوز له ان يصرف ما له في الباطل الشرف - 00:03:37

والاشياء المحرمة والملاهي التي حرمها الله جل وعلا يا ايها الذين امنوا لا تأكلوا اموالكم بينكم بالباطل كلمة جامعة والباطل كل ما نهي عنه شرعا من الربا والغش والخديعة والقمار - 00:04:09

والسرقة وغير ذلك من المحرمات لانه اما ان يكون اكلا بحق او اكرم بباطل فالاكل بحق استثناه الله جل وعلا الا ان تكون تجارة والاكل بالباطل منهي عنه سواء كان مال اخيك المسلم او مالك - 00:04:45

يا ايها الذين امنوا لا تأكلوا اموالكم بينكم بالباطل الا ان تكون تجارة انت راض منكم الا ان تكون تجارة عن تراض منكم قراءتان سبعيتان صحيحتان فالرفع على ان كان تامة - 00:05:16

وهي التي تقتصر على الفاعل ولا تحتاج الى خبر وتجارة على ان كان ناقصة وهي التي تحتاج الى اسم محذوف والخبر وهو تجارة وهل التي تدخل على المبتدأ والخبر فترفع الاول وتنصب - 00:05:50

الثاني الا ان تكون تجارة عن تراض منكم. فهذه غير ممنوعة وغير منهي عنها والا هذه منقطعة وليست متصلة لان التجارة ليست من الاكل بالباطل الاستثناء المنقطع هو الذي يحل محله - 00:06:17

لكن لكن ما كان عن طريق التجارة فلا فلا حرج اشتر بدرهم وبع بالف اذا كان خال عن الغش والخديعة والقمار والكذب واليمين الغموس واليمين الكاذبة لا تأكلوا اموالكم بينكم بالباطل الا ان تكون تجارة فقد احل الله جل وعلا لكم - 00:06:52

التجارة والكسب والتجارة كما جاء هي اوسع ابواب الرزق ويوجد اكل مال الغير بحق بغير التجارة لكن التجارة هي اعم وهي التي

يتعاطاها الكبير والصغير والشريف والوضيع ولا غضاضة فيها - 00:07:28
بخلاف الهبة فهذا اكل لما للغير بحق لانه وهبك او الصدقة كذلك او غيرها من اشياء التي تبيح للانسان اكل ما يعطى لكن ما كان من التجارة فهو اوسع ابواب الرزق كما جاء ولا غضاضة فيها على احد - 00:08:03
يبيع ويشتري ويكسف بخلاف الصدقة لا يقبلها من اغناه الله وبخلاف الهبة ربنا يقبلها المتعفف ولا يرضاها اما التجارة فلا حرج فيها على احد وهي باب واسع لكن لها شروط - 00:08:34
يجب فيها الصدق والبيان والايضاح واجتناب الايمان عند البيع واجتناب المدح عند البيع واجتناب الذنب من قبل المشتري المشتري لا يجوز له ان يذم السلعة التي يريد شراءها كما ان البائع لا يجوز له ان يمدح السلعة وهي لا تستحق المدح - 00:09:08
ولا يكذب فيها ولا يقول اعطيت فيها كذا وهو لم يعطى ولا يحلف بانه اشتراها بكذا وهو لم يشتريها بهذا المبلغ يقول عليه الصلاة والسلام البيعان بالخيار ما لم يتفرقا. وهذا خيار المجلس. وهو من محاسن الشريعة - 00:09:48
الاسلامية يتم التبايع بين الاثنين ثم كل واحد منهما بالخيار لان المرء اذا قيل له عليك بكذا قد يتراجع ويفكر انه زاد في السلعة حاولنا الا تساوي هذا او انها لا تفي بحاجته - 00:10:16
يكون عنده شفقة على الشراء قبل ان يباع عليه فاذا بيع عليه فكر فجعل الله جل وعلا له الخيار على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم ما دام في المجلس - 00:10:43
يقول عليه الصلاة والسلام البيعان بالخيار ما لم يتفرقا فان صدقا وبينا بورك لهما في بيعهما وان كذبا وكتما محقت بركة بيعهما الا ان تكون تجارة عن تراض منكم يستمر هذا الرضا حتى التفرق - 00:11:03
اما لو حصل الرضا عند البيع عند عقد البيع ثم فكر الانسان في التراجع فله ذلك ما دام في مجلس العقد او خيروا احدهما الاخر ما دام في المجلس فالخيار موجود. او يخير احدهما الاخر. يعني كان يكون متلازمين - 00:11:46
وتبايع ويرغب في ان ينهي البيع وهما متلازمان فيقول احدهما لصاحبه اختر يا اخي فيقول اخترت البيع او اخترت الفسخ وينتهي الخيار يعني ينتهي الخيار بالتفرق او بان يخير احدهما احدهما الاخر - 00:12:21
الا ان تكون تجارة عن تراض اخذ بعض العلماء من هذا انه قال لا تجوز المعاطات بل لابد من كلام يدل على الرضا اما المعاطات فهي سكوت والسكوت لا يدل على الرضا - 00:12:58
والصحيح والله اعلم انه كما يحصل البيع ايجابي والقبول يحصل بالمعاطات في الامور المعروفة عند الناس. مثل يضع الريال ويأخذ اربع خبز ولا تكلم ولا كلم ولا قال له شيء - 00:13:29
او يضع الريال ويأخذ ما يحتاج من لبن او غيره ويمشي هذا بيع وحصل عقد البيع معاطاة يعني بدون ايجاب ولا قبول ومن العلماء رحمهم الله من يقصر المعاطات على الاشياء السهلة - 00:13:54
والاشياء المتعارف عليها مثل الاشياء المعروف سعرها ضع القيمة وخذ ما تريد ولا تصح المعاطاة في الاشياء الثمينة والغالية ونحوها الا ان تكون تجارة عن تراض منكم بعدما حرم التعدي على الاموال - 00:14:22
حرم التعدي على الانفس لان المال النفس في التحريم ان دمائكم واموالكم واعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهر كم هذا في بلدكم هذا؟ يقول صلى الله عليه وسلم يوم حجة الوداع - 00:14:54
ولا تقتلوا انفسكم ولا تقتلوا انفسكم المسلمون المؤمنون كنفس واحدة وهو اذا قتل اخاه المسلم بغير حق فكأنما قتل نفسه وكذلك لا يجوز له هو ان يقتل نفسه بغير حق - 00:15:27
يتقدم للجهاد في سبيل الله نعم يبذل نفسه رخيصة لاعلاء كلمة الله لكن يخاطر بنفسه لغير ذلك لا يجوز له وقد جاء ان من قتل نفسه بحديدة انه يجأ بها نفسه في نار جهنم يوم القيامة خالدا - 00:16:00
مخلدا فيها ومن قتل نفسه بالسم فكذلك فلا يجوز للمرء ان يقتل نفسه ولا يجوز له ان يقتل اخاه المسلم بغيره اما اذا كان بحق ان يكون قصص نعم هلا باس - 00:16:28

او في حد من حدود الله فلا بأس واما اذا لم يكن كذلك فحرم الله على المسلم قتل اخيه المسلم ولا تقتلوا انفسكم ان الله كان بكم رحيما. فهو جل وعلا - 00:16:58

ارحم بالانسان من نفسه وارحم به من والديه وارحم به من ولده ولهذا وصى الله جل وعلا الوالدين في الاولاد ووصى جل وعلا الاولاد بالوالدين ووصى جل وعلا الانسان بنفسه - 00:17:26

انا هاههه ان يتعرض لنفسه بسوء ولا تقتلوا انفسكم يعني سواء كان قتل غيره او قتل نفسه ولا تقتلوا انفسكم ان الله كان بكم رحيما وهو رحيم بكم يرحمكم من ان - 00:18:01

تذلوا انفسكم او تعرضوها لسوء او تعرضوها لخطر ونحو ذلك فيتجنب المسلم ذلك وقد اقر النبي صلى الله عليه وسلم عمرو بن العاص رضي الله عنه حينما كان قائدا في سرية ذات السلاسل - 00:18:29

في السنة الثامنة من الهجرة في جماد الاخرة كما تقدم لنا قريبا في السيرة النبوية اجنب رضي الله عنه وكان هو القائد وكان الجو بارد فتيمم رضي الله عنه وصلى باصحابه - 00:19:00

هو الامام انه القائد فاعترض له اصحابه فصلى بهم واستنكروا ذلك فلما قدموا على النبي صلى الله عليه وسلم اخبروه عليه الصلاة والسلام بفعل عمرو فقال له النبي صلى الله عليه وسلم يا عمرو - 00:19:34

صليت باصحابك وانت جنب احتلم رضي الله عنه احتلام ولم يكن بامكانه ان يسخن الماء والماء بارد والجو بارد وهو في جهة الشمال متوجه الى جهة بلي وتبوك وما حولها هناك - 00:20:05

فتيمم وصلى فسأله النبي صلى الله عليه وسلم اصليت باصحابك وانت جنب قال يا رسول الله الجو بارد والماء بارد وذكرت قول الله تبارك وتعالى ولا تقتلوا انفسكم ان الله كان بكم رحيما - 00:20:35

فتيممت وصليت باصحابي اقره النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك وجاء انه ضحك عليه الصلاة والسلام حتى بدت نواجزه تعجبا من استنباط عمرو ابن العاص رضي الله عنه. من المعلوم انه كان حديث عهد بالاسلام - 00:21:02

الله عنه وما اسلم الا قبيل الفتح ولهذا قال له الصحابة ما الذي ابطأ بك يا عمر يعني نعرف انك ذا رأي وفكر ومعرفة كيف تأخرت اه عن الاسلام الاسلام - 00:21:28

دين الحق والصواب والهدى وان تتأخرت قال كان لنا اشياخ اتبعناهم فلما ولوا نظرنا فادركنا غلب عليه التقليد فاقره النبي صلى الله عليه وسلم على استنباطه هذا رضي الله عنه - 00:21:50

ولا تقتلوا انفسكم ان الله كان بكم رحيما. يرحمكم فلا يأمركم بما يتعبكم او يشق عليكم او يعنتكم او يؤذيكم او يشق عليكم هذا رخص جل وعلا لعباده عند المشقة في امور كثيرة - 00:22:20

اباح لهم الفطرة في رمضان عند المشقة من مرظ او سفر واباح وشرع لهم قصر الصلاة في السفر تخفيفا وكتب لهم جل وعلا ما كانوا يعملوه في حال الاقامة اذا سافروا وتركوه من اجل السفر - 00:22:47

اذا مرض العبد او سافر كتب له ما كان يعمل صحيحا مقيما ان الله كان رحيما. لم يشرع لكم ما او يشق عليكم بل شريعة محمد صلى الله عليه وسلم شريعة سمحة وسهلة - 00:23:11

وفيها اليسر والسهولة والبعد عن التعنت ونهى المؤمنين من التشدد على انفسهم ومن يفعل ذلك عدوانا وظلما يتعدى على الانفس بغير حق يتعدى على الاموال بغير حق او ما هو اكثر من ذلك - 00:23:37

ومن يفعل ذلك قيل المراد به القتل واكل المال بالباطل الصفتين الاخيرتين وقيل هو اشارة الى كل ما نهي عنه من اول السورة اول سورة النساء وقال ابن جرير رحمه الله امام المفسرين - 00:24:15

انه عائد على ما نهي عنه من اخر وعيد لان بعض المنهيات في اول السورة عقبت بالوعيد ثم جاءت منهيات بعد هذا لم يتبعها وعيد. فقال هذا الوعيد لعموم الايات التي لم تتبع بالوعيد وهي - 00:24:44

ابدأ من قوله تعالى يا ايها الذين امنوا لا يحل لكم ان ترثوا النساء كرها والى حد قوله جل وعلا وليست التوبة للذين يعملون السيئات

حتى اذا حضر احدهم الموت - 00:25:14
قال اني تبت الان ولا الذين يموتون وهم كفار اولئك اعتدنا لهم عذابا اليما. الاية التاسعة عشرة من سورة النساء الى هنا الايات السابقة متعقبة بالوعيد ومن قوله جل وعلا يا ايها الذين امنوا لا يحل لكم ان ترثوا النساء كرها - 00:25:36
ولا تعضلوهن لتذهبوا ببعض ما اتيتموهن الا ان يأتين بفاحشة مبينة وعاشروهن بالمعروف فان كرهتموهن فعسى ان تكرهوا شيئا ويجعل الله فيه خيرا كثيرا الاية التاسعة عشرة الى هذه الاية وهي الاية الحادية والثلاثون - 00:26:09
كلها ما تعقبت بوعيد الا هذا الوعيد الذي هو الاية الثلاثون الاية الحادية والثلاثون هي قوله تعالى ان اجتنبوا كبائر ما تنهون عنه كما سيأتي ان شاء الله ومن يفعل ذلك اي شيئا من المنهي عنه في الايات السابقة ولم يتعقب بوعيد - 00:26:40
فسوف نصليه الاصلاح هو اما ادخال النار او الصليه في النار. يعني تحريكه كما يقال شاة مصلية لنصليه يصح ان يكون معناها معناها والله اعلم نوصله يعني ندخله ويصح ان يكون معناها والله اعلم من الصلي - 00:27:07
وهو التقليد في النار بحيث ان النار تمس جميع جوانبه وكل اجزاءه وهذا وعيد شديد لمن اقترف او وقع في شيء من هذه المحرمات ولم يتب منها قبل الممات اما من تاب قبل الممات فان الله جل وعلا يتوب عليه كما سيأتي - 00:27:40
سوف نصليه نارا وكان ذلك اي اصلاؤه النار على الله يسيرا ومن يفعل ذلك عدوانا العدوان هو تعد على الغير وظلم يعني على النفس يظلم نفسه في هذا وهو اذا تعدى على الغير فقد ظلم نفسه وقيل العدوان والتعدي بمعنى النواحي - 00:28:13
وانما نوع اللفظ تحذيرا للامة من ان يقترفوا او يقعوا في شيء مما نهى الله جل وعلا عنه ومن يفعل ذلك عدوانا وظلما فسوف نصليه نارا وقوله جل وعلا عدوانا وظلما فيه لطف من الله جل وعلا - 00:28:47
وفيه رحمة من الله جل وعلا. عن من وقع في هذا على سبيل يعني قتل نفس خطأ ما قصد فليس متوعدا بهذا الوعيد اوجاه مال حرام من غير قصد ولم يقصد هذا وانما دخل عليه بدون علمه. فهو غير متوعد بهذا الوعيد. وانما الوعيد - 00:29:17
في من وقع في الاثم وهو يعلم انه ومن يفعل ذلك عدوانا وظلما فسوف نصليه نارا وكان ذلك على الله يسيرا. تعذيب من يستحق العذاب يسير على الله جل وعلا. وسهل عليه ولا يحتاج الى مجهود. وانما - 00:29:49
تتولاه ملائكة العذاب والعياذ بالله تبارك وتعالى عباده المؤمنين عن ان يأكلوا اموال بعضهم بعضا بالباطل اي بانواع المكاسب التي هي غير شرعية كان واعي الربا والقمار وما جرى مجرى ذلك من سائر صنوف الحيل. وان ظهرت في قالب في قالب الحكم الشرعي مما يعلم - 00:30:21
الله ان متعاطيها يريد الحيلة على الربا يعني حتى التحيل التحيل الى الربا في صورة بيع ونحو ذلك ذكر كثير من العلماء ان هذا داخل في اكل المال بالباطل لانه يتحي - 00:30:54
على الله يريد ان يستحل الربا لا بصراحة وانما بالحيلة ولهذا نهى كثير من العلماء عن بيع التورق قال انه حيلة الى استحلال الربا والتورق ان يشتري السلعة من لا يريدها وانما - 00:31:14
يريد ان يبيعها ليأخذ قيمتها نقدا هذا تورق فمثلا اشترى سيارة بالتقسيط من اجل ان يستعملها هذا لا بأس به بالاتفاق ما في حرج تشتري السيارة مثلا بخمسين الف نقدا او تشتريها بخمس وخمسين الف مقصطة مؤجلة - 00:31:39
هذا لا حرج فيه لكن من يشتري السيارة وهو لا يريدها وانما يشتري السيارة بخمس وخمسين الف مثلا مقسطة ثم يدخل بها السوق ويبيعها وربما باعها في مكانها بخمسين الف نقدا فكأنه اخذ خمسين الف وسجل على - 00:32:05
ايه خمسة وخمسون الفا فهو تحيل الى الربا ولهذا نهى كثير من العلماء رحمهم الله بيع التورق حتى قال ابن جرير رحمه الله عن ابن عباس رضي الله عنهما في الرجل يشتري من الرجل الثوب فيقول ان رضيت واخذته والا - 00:32:27
رددت معه درهما قال هو الذي اه يفسره رحمه رضي الله عنه يقول اذا اشترى الانسان الثوب مثلا او اي حاجة اشترى الثوب قال انا سب لي والا فانا ارجعه عليك وارجع معه درهم - 00:32:53
قال هذا الدرهم من اكل المال بالباطل لانه بغير حق قال هو الذي قال الله عز وجل فيه لا تأكلوا اموالكم بينكم بالباطل وعن علقمة

ابن عبد الله في الاية قال انها محكمة ما نسخت ولا ولا تنسخ الى يوم القيامة. وقال ابن عباس لما انزل - 00:33:12
الله قوله تعالى يا ايها الذين امنوا لا تأكلوا اموالكم بينكم بالباطل. قال المسلمون ان الله قد نهانا ان نأكل اموالنا بيننا بالباطل والطعام وهو افضل اموالنا فلا يحل لاحد منا ان يأكل عند احد - 00:33:37
فكيف للناس فانزل الله بعد ذلك ليس على الاعمى حرج الاية يقول رضي الله عنه لما نزل قوله جل وعلا ولا تأكلوا اموالكم يا ايها الذين امنوا لا تأكلوا اموالكم بينكم الباطل امتنع - 00:33:56
كل شخص ان يأكل الا من داره يقول اكل طعام اخي بغير حق ما هو ملكي ولا نظروا الى موضوع انه اذن في ذلك. قال هذا اكل مال الغير فتوقفوا عن هذا - 00:34:17
فانزل الله جل وعلا ليس على الاعمى حرجا ولا على الاعرج حرج الى قوله تعالى ولا ان تأكلوا من امواله ولا ان تأكلوا بيوتكم او بيوت ابائكم او بيوت امهاتكم او بيوت اخوانكم او اخواتكم الى اخره الى - 00:34:40
جل وعلا او صديقكم. ليس عليكم جناح ان تأكلوا جميعا او اشتاتا. يعني ما اذن في اكله فلك ان تأكله وان لم يكن لك وقوله تعالى الا ان تكون تجارة عن تراض منكم الاستثناء منقطع كانه يقول لا تتعاطوا الاسباب المحرمة - 00:35:00
في اكتساب الاموال ولكن المتاجرة المتاجرة الشرعية التي تكون عن تراض من البائع والمشتري فافعلوها وتسببوا بها في تحصيل الاموال كما قال تعالى ولا تأكلوا ولا تقتلوا النفس التي حرم الله الا بالحق - 00:35:27
وكقوله تعالى لا يذوقون فيها الموتى الا الموتة الاولى وتطلق التجارة على طلب الثواب من الله جل وعلا كما في قوله تعالى يا ايها الذين امنوا هل ادلكم على تجارة تنجيكم من عذاب اليم؟ تؤمنون بالله ورسوله. وفي - 00:35:45
تعالى يرجون تجارة لن تبور يعني يتاجرون مع الله يطلبون الاظعاف المظاعفة من ربهم تبارك وتعالى ومن هذه الاية الكريمة احتج الشافعي رحمه الله على انه لا يصح البيع الا بالقبول لانه لا لانه يدل على - 00:36:09
نصا بخلاف المعاطاة فانها قد لا تدل على الرضا. المعاطاة التي لا يحصل فيها كلام يعني تظع القيمة تأخذ ما تريد شراءه ولا تتكلم. يقول الامام الشافعي رحمه الله هذا ما يصح لانه ما يدل على التراضي - 00:36:34
والجمهور على انه يصح لانه دليل سكوتي شيء معروف مثلا ولولا انه راض بهذا ما سكت وقال عشرة ريالات وتأخذ الثوب تأخذ الحاجة التي تريدها تضع قيمتها وتأخذ. وصاحبك ساكت وانت ساكت. هذا يسمى - 00:36:54
وقال مجاهد رحمه الله الا ان تكون تجارة عن تراض منكم بيعا او عطاء يعطيه احد احدا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم البيع عن تراض والخيار بعد الصفق بعد الصفقة ولا يحل لمسلم ان يغش مسلما - 00:37:23
ومن تمام التراضي اثبات خيار المجلس كما ثبت في الصحيحين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال البيعان بالخيار ما لم يتفرق وقع وفي لفظ البخاري اذا تبايع الرجلان فكل واحد منهما بالخيار ما لم يتفرقا وذهبا الى القول بمقتضى هذا - 00:37:46
الحديث احمد والشافعي واصحابهما وجمهور السلف وجمهور وجمهور السلف والخلف ومن ذلك مشروعية خيار الشرط بعد العقد الى ثلاثة ايام بحسب ما يتبين فيه في حال البيع ولو ال الى سنة - 00:38:06
يعني اذا كان عن شرط يقول مثلا انا شريت هذا لكن لي الخيار اسبوع عشرة ايام خمسة ايام وهكذا. هذا يسمى خيار الشرط. واما خيار المجلس فهو في المجلس العقد - 00:38:25
وكلاهما السائق لكن خيار المجلس لكل احد وخيار الشرط اذا اشترط كما هو المشهور عن ما لك رحمه الله وصححه وصححوا بيع المعاطاة مطلقا وهو قول في مذهب الشافعي ومنهم من قال - 00:38:44
يصح بيع المعاطاة في في المحقرات فيما يعده الناس بيعا وهو اختيار طائفة من الاصحاب كما هو متفق عليه وقوله تعالى ولا تقتلوا انفسكم اي بارتكاب ما حرم الله وتعاطي معاصيه واكل اموالكم بينكم بالباطل ان الله - 00:39:04
كان بكم رحيما. اي فيما امركم به ونهاكم عنه. وعن عمرو بن العاص رضي الله عنه قال انه رضي الله عنه انه قال لما بعث بعثه النبي صلى الله عليه وسلم عاما ذات السلاسل قال احتلمت في ليلة باردة شديدة البرد - 00:39:24

اشفقت يا عن بعض السلف رحمة الله عليهم عن الامام مسروق رحمه الله انه حضر موقعه كانت بين المسلمين بسب الفتنة فناداهم ايها الناس اصغوا الي اصغوا الي فلما انتبهوا له قال اسألكم بالله - 00:39:44

لو ان صوتا جاءكم من السماء نهاكم عما انتم عليه اكنتم مستجيبين قالوا سبحان الله يعني كيف ما نستجيب وقد اتانا الصوت من السماء وقال والله لقد جاءكم وانه لاكد عندي من ما لو جاءكم صوت من السماء. ان الله جل وعلا - 00:40:07

اذاكم بقوله ولا تقتلوا انفسكم ان الله كان بكم رحيما. ثم انصرف الله عنه ورحمه كما ينبغي ان يقدم مسلم على مقاتلة مسلم. وقد قال عليه الصلاة والسلام اذا التقى المسلم - 00:40:34

بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار يقول ابو بكرة رضي الله عنه قلت يا رسول الله هذا القاتل يعني يستحق فما بال المقتول؟ قال انه كان حريصا على قتل صاحبه وكان كثير من السلف رحمة الله عليهم عند ايام الفتنة - 00:40:59

ينحبس في بيته ولا يخرج لا يكون مع هؤلاء ولا مع هؤلاء ولا ينبغي للمسلم ان يقاتل من يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله الا بحق - 00:41:26

الا بحق كما جاء الثيب الزاني والنفس بالنفس والتارك لدينه المفارق للجماعة اما بغير حق فيحرم على المسلم ان يرفع سيفه على اخيه المسلم قال فاشفقت ان اغتسلت ان اهلك فتيممت ثم صليت باصحابي صلاة الصبح - 00:41:43

قال فلما قدمنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكرت ذكرت ذلك له. فقال يا عمر صليت باصحابك وانت جنب قال قلت يا رسول الله اني احتلمت في ليلة باردة في ليلة في ليلة باردة شديدة البرد - 00:42:11

فاشفقت ان اغتسلت ان اهلك اشفقت على نفسي يعني خفت اني ان اغتسلت مرض او قتلني هذا الاغتسال وهو القائد رضي الله عنه. والقائد اذا تأثر تأثر الجيش كله رافق بنفسه رظي الله عنه وتيمم وصلى باصحابه. ولم يجحد هذا بل اخبر من معه - 00:42:30

وكان معه من كبار الصحابة رضي الله عنهم وهو الذي ارسله النبي صلى الله عليه وسلم الى جهة الشمال لما تكالبت العرب مع الروم على قتال المسلمين في موقعة موتة - 00:42:57

ارسل النبي صلى الله عليه وسلم عمرو بن العاص على اثر ذلك لعله يسعى في التفريق بينهم حتى لا يتفقوا على الباطل على قتال المسلمين فذهب رضي الله عنه ولما رأى كثرة الجيش ارسل الى النبي صلى الله عليه وسلم يطلب المدد وكان معه ثلاث مئة - 00:43:17

مقاتل فارسل له النبي صلى الله عليه وسلم ابو عبيدة عامر بن الجراح رضي الله عنه ومعه مئتان فلما وقال لهما النبي صلى الله عليه وسلم اتفقا ولا تختلفا ووكل الامر اليهما عليه الصلاة والسلام - 00:43:40

فلما وصل ابو عبيدة وعمرو بن العاص معه الجيش اراد عمرو بن اراد ابو عبيدة رضي الله عنه ان يتقدم بالناس لانه افضل من عمرو بن العاص لانه من المبشرين بالجنة رضي الله عنه ومن السابقين الى الاسلام بخلاف عمرو رضي الله عنه - 00:44:03

ليس كذلك فقال له عمرو بن العاص انت ارسلت مددا الي. فانا اولى بالامامة رضي الله عنه فقال ابو عبيدة رضي الله عنه امرنا النبي صلى الله عليه وسلم الا نختلف فتقدم - 00:44:24

فصلى عمرو بن العاص بالناس ومعه ابو عبيدة ومعه ابو عبيدة كان ابو بكر وعمر رضي الله عنهم رضاهم من افراد الجيش رضي الله عن الجميع فكانوا ما يبالون. يكون قائد او جندي. المهم ان يقاتل لاعلاء كلمة الله - 00:44:46

ان يسعى في نصرة دين الله. رضي الله عنهم وارضاهم فصلى عمرو بن العاص باصحابه وهو جنب بالتيمم ومعه من كبار الصحابة رضي الله عنهم العدد الكبير واجتهد رضي الله عنه وتيمم - 00:45:10

قال فذكرت قوله عز وجل ولا تقتلوا انفسكم ان الله كان بكم رحيما فتيممت ثم صليت. فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يقل شيئا واورد ابن مردويه عند هذه الاية الكريمة عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتل - 00:45:32

نفسه بحديدة فحديدته في يده يجأ بها بطنه يوم القيامة في نار جهنم خالدا مخلدا فيها ابدا ومن قتل نفسه بسم فسمه في يده

يتحساه في نار جهنم خالدا مخلدا فيها ابدا - 00:46:00
وفي الصحيحين من قتل نفسه بشيء عذب به يوم القيامة. وفي الصحيحين ايضا عن جندب ابن عبد الله البجلي رضي الله عنه قال قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كان رجل ممن كان قبلكم وكان به جرح فاخذ فاخذ سكينا نحر بها - 00:46:21
فما رأى رقأ الدم حتى وقف الدم استمر الدم يسيل حتى مات قال الله عز وجل عبدي بادرني بنفسه حرمت عليه الجزع من هذا الجرح وقتل نفسه حرمت عليه الجنة - 00:46:41
ولهذا قال تعالى ومن يفعل ذلك عدوانا وظلما. اي ومن يتعاطى ما نهاه الله عنه معتديا فيه ظالما في تعاطيه اي عالما بتحريمه متجاسرا على انتهاكه فسوف نصليه نارا وهذا تهديد شديد ووعيد اكيد فليكن - 00:47:01
احذر منه كل عاقل لبيب ممن القى السمع وهو شهيد والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - 00:47:21